

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٦****بتفويض وزير الكهرباء والطاقة في بعض الاختصاصات****رئيس الجمهورية****بعد الاطلاع على الدستور :****وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات :****وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة تنفيذ مشروع منخفض القطارة****المعدل بالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٤ :****وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٠٥ بتشكيل الوزارة :****قرر:****(المادة الاولى)****يفوض السيد الدكتور / حسن أحمد يونس - وزير الكهرباء والطاقة في مباشرة****اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء****هيئة تنفيذ مشروعات المحطات المائية لتوليد الكهرباء .****(المادة الثانية)****يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .****(المادة الثالثة)****ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .****صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى الحجة سنة ١٤٢٦ هـ****(الموافق ١٨ يناير سنة ٢٠٠٦ م) .****حسنى مبارك**